

درس يوم الاحد - 9341-6-9 هـ

عبدالعزيز الراجحي

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشیخنا ولوالديه ومشائخه وال المسلمين.
الله علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا كريم - 00:00:00

قال ابو داود رحمة الله تعالى في سننه باب كيف غسل الميت؟ حدثنا القعبي عن مالك وحدثنا مسدد قال حدثنا حماد ابن زيد
المعنى عن ايوب عن محمد ابن سيرين عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت - 00:00:14

دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال اغسلنها ثلاثة او خمسا او اكثر من ذلك ان ايتمن ذلك بماء وسدر
واجعلنا في الآخرة كافورا او شيئا من كافور. فاذا فرغت فاذنني - 00:00:31

لما فرغنا اذنناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه نعم. قال عن مالك؟ قال ابو داود قال مالك يعني ازاره ولم يقل مسدد دخل
عليها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه
اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمة الله تعالى باب - 00:00:51

كيف غسل ميت هذا الباب عقده الملك رحمة الله في كيفية غسل الميت ذكر فيه حديث ام عطية في في غسلها زينب ابنة النبي
صلى الله عليه وسلم وانه قال اغسل لها ثلاثة - 00:01:17

او خمسا او اكثر من ذلك الرائيون بماء وسدر واجعلنا في الآخرة كافور او شيئا ما كافور فاذا فرغت فاذن لي فلما فرغنا اذنناه
فطلع حقه فقال ارسلنا اياه بيت النبي صلى الله عليه وسلم هي زينب بنت زينب زوجها ابي العاص - 00:01:37

ابن الربيع وهي والدة امامه وهي اكبر بنات النبي صلى الله عليه وسلم كما صرحت بذلك الامام مسلم عن ام عطية قالت قال لما
ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:59

فصرح بانها زينب فقول النبي صلى الله عليه وسلم اغسل لها ثلاثة او خمسا او اكثر من ذلك هذا امر والامر الوجوب فدل على وجوب
غسل الميت دل هذا على وجوب غسل الميت - 00:02:18

وتفسيل الميت وكذا تكفينه ودفنه من فروض الكفاية فرض كفاية يجب على الامة ان يغسلوا الميت فاذا فلو تركوا ميتا لم يغسلوا
اثموا كلهم وان قام بعض الناس به سقط الاثم عن الباقيين - 00:02:36

هذا فرض كفاية على الامة ان لا يتركوا ميتا بدون تفسيل وكذلك فرض عليه من يكفلوه وفرض عليهم ان يدفنه فترك الغسل من
جميع الامة هذا هذا تأثير الامة كلها - 00:02:55

كذلك ترك والتکفين والدفن هذی مفروض الكفاية وهذا فيه دلیل على ان الامر الوجوب. قال اغسلنها ثلاثة او خمسا او اكثر من ذلك
قال ابن دقیق العید قوله ثلاثة ليس للوجوب على المشهور من مذاهب العلماء - 00:03:15

فيتوقف الاستدلال به على تجويز ارادة المعنيين المختلفین باللفظ الواحد لان قوله غير ثلاثة غير مستغل بنفسه فلا بد ان يكون داخلا
تحت صيغة الامر فيراد بلفظ الامر الوجوب بالنسبة الى اصل الغسل - 00:03:38

والندب بالنسبة الى الايثار الواجب قص الميت تعییمهم بغسل مرة واحدة ومقول ثلاثة او خمسا او اكثر من ذلك في روایة اخرى او
سبعا هذا على حسب حاجة الحاجة الى الغسل فاذا كان الميت فيه اوساخ فانه زاد - 00:03:53

تزول الاوساخ على الواحدة ثلاثة وكذلك الخامس وكذلك السبع وقوله ان رأيتهن على هذا راجع الى اجتهادهن الى اجتهاد الغاسل هذا
يرجع الى الغاسل اذا كان الغاسل يرى انه ميت - 00:04:13

يحتاج الى زيادة بالتنظيف فانه يزيد ويرضى انه يكتب لوحده اكتفى بواحدة او بثلاث او بخمس او بسبع وكذلك قال رأيتون بماء
وسر جعل السدر ايضا هذا وسيلة تنظيف فهذا من باب الاستحباب - [00:04:29](#)

جعلوا السدر هذا من باب الاستحباب وليس بواجب قال ظاهر ان السدر يخلط في كل مرة من مرات الغسل لان قوله بماء وسر
يتعلق بقوله اغسل لها هو مشعر بان غسل الميت - [00:04:52](#)

للتنظيف لا للتظليل قالوا وينوب عن السدر ما يقوم مقامه ايضا كالاشنان واللان في هذا الزمان في الصابون الان الصابون بانواعه نوع
الصابون هو وسيلة التنظيف لكن في الاول قبل ان يوجد الصبر كان بالسدر - [00:05:11](#)

والاسنان وما اشبه ذلك وكذلك يقول واجعلنا في الاخرة كافورا او شيئا من في الفصلة الاخرة الخامسة اذا كانت خمس او
الثالثة كل ثلاث او السابعة اجعل في الاخرة - [00:05:42](#)

كافور قالوا ان الحكمة في الكافور لان لانه يصلب الجسم يتصلب بالكافور وتنفر منه الهوام تفر الهوا من راحته قال عيني
وفيها ايضا اكرام الملائكة قولهم كافرا وشك من الكفر شك من الراوي - [00:06:01](#)

وهذا هو الصواب الذي دل عليه الحديث ذهب الى هنا جمهور العلماء اما الكوفيين والاحناف قالوا انما يجعل الحنط بعد انتهاء الغسل
والتجفيف لا في الغسل لكن الحديث صريح في انه يجعل في الاخرة ويجعل في الاخرة كفورا يعني في غسل الاخرة - [00:06:29](#)
وليس في وليس بعد التجفيف يجعل في الكفن. كما ذكر كما ذهب الى الاحناف والكوفيون والنبي صلى الله عليه وسلم قال لام عطية
ومن معها اذا فرضتني يعني فاعلمن لي - [00:06:50](#)

قال فلما فرغنا اذنناه عالمناه فاعطانا حقوقه فقال اشرنا اياديه يعني اعطاهم ازاره وقال اجعل له شعارا من مال الجسد الذي الجسد
تسمى شعار والذي فوقه يسمى دثار بل فنيلة لترى الجسد هذا اسمه شعار والثوب الذي فوقه دثار - [00:07:13](#)
ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم على انصار شعرا والناس دثار يعني الناس الانصار اخص بالنبي صلى الله عليه وسلم اقرب شيء
من سائر الناس والحكمة في ذلك التبرك بما - [00:07:36](#)

لامس جسده عليه الصلاة والسلام فرد عليه السلام ان يجعل ازاره مباشرة لجسد ابنته زينب رضي الله عنها قال فلما فرض اعطانا
حقوة فقال اشغلناها اياديه الحق في الاصل معقد الازار - [00:07:54](#)

وما دفع الايجار في رواية روهير قال فنزح حقوقه فاعطانا اياديه قولوا لها شأنها هو امر من الاشعار يعني وهو الباس الثوب الذي يلي
بشرة الانسان ان يجعلنا هذا الازار شعراها - [00:08:20](#)

سمى شعار لانه الى الجسد والدثار ما فوق الجسد والحكمة كما سبقت التبرك بما لمس الجسد عليه الصلاة والسلام والحديث يدل على
على ان عدد وصالة وتر وان الافضل وتر. قال اغسل لها ثلاثا او خمسا - [00:08:44](#)

او سبعا ولم يقل اربعا او ستة فدل على استحباب الايتار يعني لو انقى باربع يزيد خمسا او انقى بست يزيد سبعة هذا هو الافضل
حتى يقطع على وتر وهذا على حسب كما سبق الغسلات على حسب - [00:09:09](#)

نظافة الميت وعدم نظافته فان كان فيها اوساخ زاد في الغسلات وان كان ضيقا قلل الغسلات هو الحديث الصحيح اخرجه الشيخان
البخاري ومسلم والترمذى والنمسائى وابن ماجة وهو حديث صحيح - [00:09:35](#)

وقولوا ان رأيتنا هذا جعل النبي تعالى هذا راجع الى اجتهاد الغاسل الله ليكم حدثنا احمد بن عبدة وابو كامل المعنى ان يزيد
ال الحديث دل على وجوب غسل الميت وتعيمه بالماء هذا هو الواجب - [00:09:56](#)

مرة واحدة وما زاد على ذلك هو مستحب وكذلك زيادة وسائل التنظيف من الصابون والسدر والاسنان وكذلك جعل الكفر كل هذا بباب
الاستحباب مستحب ليس بواجب نعم الله اليكم حدثنا احمد بن عبدة وابو كامل المعنى ان يزيد ابن زريع حدثهم قال حدثنا ابيه عن
محمد ابن سيرين عن حفصة اخته - [00:10:25](#)

عن ام عطية انها قالت مشطناها ثلاثة قرون نعم حديث نفس الحشيشان الترمذى قوله جعلنا ثلاثة قرون جمع قرن
وقال هي الخصلة من الشعر في الحديث الذي بعده - [00:10:59](#)

بين ان ان ثلاث قرون وحدة خلفها واثنين من الجانبين. الجانب الرأسي. قارن من الجانب ثلاث ثلات جدال ثلاث قرون كل جانب
قرن ومن الخلف قرن نعم بعده نعم صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن المثنى - 00:11:25

نعم. قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا هشام عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت وظفرنا رأسها ثلاثة قرون
ثم القيناه خلفها مقدم رأسها وقرنيها. ثم القيناها السلام عليكم. ثم - 00:11:51

قيناها خلفها مقدم رأسها وقرنيها نعم يعني ان شعر الرأس مش يطوف جعله ثلاث قرون قرن من الخلف تصل الى الخلف وقرنين من
الجوانب. والجانب هذا هو الافضل ان يجعل شجاعة ثلاثة - 00:12:10

ثلاث قرون وقول المشتتين يعني سرخنا الشعر تمشيط هو تسريح الشعر والمشرطة المباشرة تنشيطها مشط اذا سرحت شعرها
سواء كان بمشط او بغير مشط قد يكون المشط بالاصابع سرح باصابعها وقد يكون بواسطة المشط - 00:12:37

والخروج جمع قرن وهي الخصلة من الشعر والمعنى انه جعل شعرها ثلاثة ظفائر بعد ان حللوها بالمشط والظفر الفتن قال
بعض اهل السنة به على تسريح لحية الميت وانه مستحب اخذها من الحديث - 00:13:04

استفيد من الحديث استنبط منه استحباب ظفر شعر المرأة وجعله ثلاثة قرون وهي ناصيتها وقضتها جانب رأسها الناصية قال انت
تغلب او قبلان الجانبين وذهب في الحنفية يرسل شعر المرأة خلفها وعلى وجهها مفرقا - 00:13:44

هنا يفسل شعر المرأة خلفها وعلى وجهها مفرقا وهذا خلاف الحديث حيث صحيح في الصحيحين انها تجعل ثلاثة قرون
هذا هو الافضل خلافا للخلاف قال القرطبي كان سبب الخلاف - 00:14:14

ان الذي فعلته ام عطية هل استندت فيه الى النبي صلى الله عليه وسلم فيكون مرفوعا؟ او هو شيء رأته فعلته استحسانا من
الامررين المحتمل لكن الاصل الا يفعل في الميت شيء - 00:14:43

من جنس القراب الا بإذن الشرع هذا هو الظاهر ما فعلنا ذلك الا به من النبي صلى الله عليه وسلم قال لو هي الظاهر عدم اطلاع النبي
فقير له لكن ليس بظاهر - 00:14:57

النبي صلى الله عليه وسلم يعني معهن من اول الغسل الى اخره قال افعل كذا وافعل له كذا وصلنا ثلاثا واشدن اياه فلا يمكن ان
 يجعلنا ثلاثة قرون من انفسهم - 00:15:13

من اذن النبي صلى الله عليه وسلم قالت فمشطناها ثلاثة قرون قال ظفرناها ثلاثة قرون يعني باذن النبي صلى الله عليه وسلم
ولماذا لم يختار تفريق الشعر او قرن او قرنين او اربعة قرون - 00:15:29

اختر هذا ظاهرها انه باطلاع النبي صلى الله عليه وسلم اللواء سعيد ابن منصور عنهم ابن عطية انها قالت قال لنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم اغسلنها وترا وجعلنا شعرها ظفائر - 00:15:47

وفي رواية ابن حبان في صحيح ابن عطية مرفوعا بلفظ واجعلنا لها ثلاثة قرون اذا في رواية ابن حبان امر قال وجعلنا لها ثلاثة
قرون. هذا تبيين ان انه فعل ذلك بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:07

وفيه استحباب جعل ظفائر المرأة خلفها نعم ها احمد ابن عبدالله كامل ابوه كم عندك الزيادة هذي المعنى ها؟ المعنى حدثنا احمد ابن
عبدة وابو كامل المعنى ان يزيد ابن زريم - 00:16:27

المعنى يعني معناه هنا بمعنى الاستناد قال هل تنوب عن المضاف اليه نعم حدثنا ابو كامل قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا خالد عن
حفصة بنت سيرينا عن ام عطية رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه - 00:17:03

من قال لهن في غسل ابنته ابدأ بيمانها ومواقع الوضوء منها نعم هذا في الحديث السابق اخرجه الشیخان والترمذی والنساء
وابن ماجة وفيه قول ابدأنا هذا امر لجمع المؤنث بما يعملها جمع ميمونة بالایمن من كل بدنها - 00:17:23

في الغسلات التي لا وضوء فيها ومواقع الوضوء يعني مواقع الوضوء ابدأ بمواقع الوضوء يعني الوجه واليدین والرجلین وبقیة
الجسد كذلك يبدأ بالجنب الایمن ثم الجنب الایسر ابدأنا بيمانها ومواقع الوضوء منها - 00:17:45

قال زین بن المؤید قوله ابتلى بما منها يعني في الغسلات التي لا وضوء فيها ومواقع الوضوء منها يعني في الغسلة المتصلة بالوضوء

وبهذا رد على من قال على من لم يقل باستحباب البداءة بالميمان وهم الاحناف - 00:18:10

والصواب ان انه يستحب لأن هذا امر وليس بواجب لولا ما بدا بها من الوضوء لا حرج لكن هذا باب الاستحباب فقول الاحتاف انه غير مستحب لا وجه له قال استدل به على استحباب المضرة والاستنشاق في غسل الميت - 00:18:26

خلاف للحنفية فإذا اذا يبدأ بموضع الوضوء وما وميامن استحبابا ويزاد في الغسلات على الواحدة استحبابا ووسائل التنظيف الماء والسدر وما ينوب عنه الصبر استحبابا وجعل الكافور استحبابا كل هذا من باب الاستحباب - 00:18:49

نعم وصلنا اليكم قد دثر محمد بن عبيد قال حدثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ام عطية رضي الله عنها بمعنى حديث مالك وزاد في حديث حفصة عن ام - 00:19:22

عطية بنحو هذا وزادت فيه او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتها. نعم وهذا ايضا اخرجه الشیخان اخرجه البخاری في الروایة الاولى اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك - 00:19:35

هنا زاد او سبعا ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتها من ذلك وقولوا ان رأيتين يعني هذا يرجع الى اجتهادهن على حسب الحاجة فإذا كان من الحاجة الى الزيارة زدنا - 00:19:53

ووكل ذلك الى اجتهادهن نعم طل عليكم. حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام قال حدثنا قنادة عن محمد ابن سيرين انه كان يأخذ الفسل عن ام عطية يغسل بالسدر مرتين والثالثة بالماء والكافور - 00:20:13

نعم وهذا الحديث اخرجه الشیخ هارون النسائي انه كان يأخذ الفسل من ام عطية يعني يتعلم منها لانها ام عطية اه علمها النبي صلى الله عليه وسلم ومحمد ابن سيرين ومن التابعين - 00:20:38

يتعلم من ام عطية طريقة غسل الميت كان يغسل بالسدر مرتين والثالثة بالماء والكافور يظاهره انه يخلط السدر بالماء في كل مرة وهذا يشهد بان غسل الميت للتنظيف التطهير لان الماء المضاف لا - 00:21:04
الماء المضاف لا يتظاهر به الطهر بالماء في الاصل السدر يكون وسيلة تنظيف وقيل ان ان السدر قد لا يغير وصف الماء فلا يصير مظعاً يعني يعني قال بعضهم انها - 00:21:25

لا يخلط الماء بالسدر وانما يمسك السدر ثم يغسل بالماء في كل مرة وقال السدر في ماء ثم يخضخ الى ان تخرج رغوته ويدرك به جسد الميت ثم يصب عليه الماء القرابح - 00:21:50

هذه غسلة وقيل يطرح السدر في الماء لثلا يرتج الماء بغير وصف الماء المطلق فتمسك بظاهر الحديث بعض المالكيه فقال غسل الميت انما هو للتنظيف فيجزي الماء المضاف كماء الورد ونحوه. وقالوا انما يكره لاجل السرف - 00:22:08

قال وما مشهور عند الجمهور انه غسل تعبدى يشترط فيما يشترط في الاغتسال الواجبة والمندوبة وقوله والكافور ظاهرون ويجعل الكافور في الماء ولا يضر الماء تغيره على كل حال ولا شك ان آآ تغسل البيت - 00:22:33

امر الواجب هذا والاصل الماء واما السدر وكفر اذا كان يغير الماء فإنه يكون في في اخره اما في بعض الغسلات او يكون في اخره او يغسل بالسدر ثم يصب عليه الماء - 00:22:56

ما تكون الاوصوات كلها مخلوطه متغيرة لانها تغيرت خرج اسم وصف الماء المطلق صار ما يسمى ماء نعم لا نعمة او مثل صابون يكون له رغوة ذلك الاسنان قد يكون يبدأ به اولا ثم يصب عليه الماء او يغسل الماء اولا ثم - 00:23:20

ثم يضيف او يضيف في بعض المغسلات والامر في هذا واسع نعم احسن الله اليكم باب في الكفن بركة في عننك شيء زيادة عنك ما في زيادة نعم لكن حديث النبي صلى الله عليه وسلم اغسلنها بماء وسدر اما يكون مخلوطا عسى الله عملك - 00:23:57

بل وهو ظاهر يخلط ولكن بعضهم قال اذا خلطته تغير وصف الباء صار ما يسمى ماء مطلق فإذا تغيروا الماء ما صار ما صار مطهر مثل الحي يعني لو توضا الحي ماء ابيض صابون يجزيه لا يجزيه لماذا؟ لانه ما صار ماء. نعم - 00:24:26

فكذلك الميت هكذا قالوا وبعضهم قال ان الميت آآ غسله للتنظيف قال للتعبد والصواب انه لابد من الماء لابد من الماء ولكن يغسل به اولا ثم يضيف السدر او السدر ثم يعقبه بالماء - 00:24:55

ولكن هذا هو للتعبد احسن الله عملك؟ ها؟ غسل الميت التعبد؟ ايه تعبده وهو تعبده لكن معروف انه واجب اصله واجب على الاحياء على الحي هذا غسل واجب للموت - 00:25:15

كما ان المرأة كما نسلم فضيل الجنابة الحي المرأة تغتسل للحيض فكذلك الموت موجبات الغسل على الاحياء ارض الكفاية فلابد ان يكون من الماء ما يجعل كل الدراسات كلها ماء مختلطة ولا - 00:25:32

يزول عنها اسم المال بالنسبة للتفسير غدا ان شاء الله يعني رحمة الله يا تفسير مختصر باختصار وفي بعض الآيات ما يفسرها ونرى ان نقله الى تفسير الحظ بكثير يكون ايش - 00:25:55

عشان نمر على التفسير. لأن الان ما مر على التفسير كتاب الله هو المقدم كيف يمر على الانسان امر كبره ما مر على التفسير واذا تجد على بعض الدروس في عنایة بالفقه وزاد المستقلة وكرروا والتفسير معه - 00:26:29

معاني فنرى ان يكون في التفسير الحافظ ابن كثير هو المستوفي الان مرتنا الان في آيات يقفزها ما انكلم عنها يكون ان شاء الله غدا ان شاء الله في التفسير - 00:26:48

نبأ من سورة ياسين من سورة ياسين لانانا الان في سورة الحج سورة ياسين والخبيث الحجرات حتى نمشي ان شاء الله. ابو يوسف ما حضر عشان ننبهه. ننبهه يا شيخ. نكلمه ان شاء الله. حضر امس ولا حضر الخميس ولا - 00:27:05

لا نكلف كثير نبدأ ان شاء الله من سورة ياسين ان شاء الله. يعني ليس مختصر الاصل. الاصل احسن الله اليك الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:27:23

الله اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال المؤلف الحافظ ابن خزيمة رحمة الله تعالى واسكته فسيح جنانه قمح قال في صحيحه جماع ابواب الافعال المباحة في الصيام مما قد اختلف العلماء في اباحتها - 00:27:44

باب الرخصة في قبلة الصائم المرأة الصائمة بباب الرخصة في قبلة الصائم المرأة الصائمة. نعم. حدثنا بشر ابن معاذ قال حدثنا ابو عوانة عن سعد ابن ابراهيم حاء وحدثنا يحيى بن حكيم - 00:28:10

قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سعد ابن ابراهيم عن طلحه بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها قالت اهوى الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبلني - 00:28:34

فقلت اني صائم قال وانا صائم فقبلني قال بشر بن معاذ عن طلحه عن قومه الحديث احسن الله اليك صحيح اخرجه احمد والنسيائي في الكبrij وابن حزم في المحتوى من طريق ابي عوانة عن سعد ابن ابراهيم به - 00:28:53

واخرجه الطيالسي واحمد وابو يعلى والطحاوي في شرح معنى الآثار من طريق شعبة عن سعد ابن ابراهيم به واخرجه عبد الرزاق واحمد وابو داود والبيهقي ومن طرق على عائشة ورد في مسند الطيالس طلحه - 00:29:18

ابن عبد الله ابن عوف عندك السادس عن طريق السندي حدث نعم حدثنا بشر ابن معاذ. هم قال حدثنا ابو عوان عن سعد ابن ابراهيم هذا سند ايه حاء وحدثنا يحيى بن حكيم - 00:29:39

قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سعد ابن ابراهيم عن طلحه بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها قالت اهوى الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبلني - 00:30:00

فقلت اني صائم قال وانا صائم فقبلني صلى الله عليه وسلم قال بشر بن معاذ عن طلحه رجل من قومه. طيب اه الالباني ايش قال عليها؟ العظمي. ها نعم لا وهذا يدل على جواز تقبيل - 00:30:18

الرجل الزوجة سواء كان صائما او لم يكن صائما. سواء كان صائمة او غير صائمة لكن بشرط الا ان يعلم من نفسه انه يملك نفسه ولعائشة رضي الله عنها في الحديث الآخر - 00:30:41

كان النبي يقبل وهو صائم ويباشرها وهو صائم وكان اذا كان يملك نفسه فلا بأس اما اذا كان لا يمكن يحسب بعض الناس لا يملك نفسه فلا يستطيع فادا قبل - 00:30:56

ادى به القبلة الى الجماعة او الى او ينزل المليء ففي هذه الحالة لا ليس له ان يقبل لانه صارت القبلة وسيلة الى افساد صومه فهذا

الحاديـث مع حـديث عـائشـة كـان الـذـي يـقـبـل وـهـو صـائـم وـيـباـشر وـهـو صـائـم وـقـال وـكـان وـكـان اـمـلـكـم الـأـرـبـة - [00:31:10](#)

دـلـيل عـلـى أـنـه أـنـا كـانـتـ بـكـ نـفـسـه فـلـا بـأـسـ وـانـ كـانـ لـا يـمـلـكـ نـفـسـه فـلـيـسـ لـهـ انـ يـقـبـلـ لـاـنـ السـبـبـ فـي اـفـسـادـ صـومـهـ. نـعـمـ ثـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـى بـابـ بـاـبـ ذـكـرـ الدـلـيلـ عـلـى اـنـ القـبـلـةـ لـلـصـائـمـ مـبـاـحةـ - [00:31:32](#)

لـجـمـيعـ الصـوـامـ وـلـمـ تـكـنـ خـاصـةـ لـلـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ. نـعـمـ. فـيـ جـمـيعـ الصـوـامـ وـالـمـفـطـرـيـنـ. نـعـمـ. الـزـوـجـ يـعـنيـ الـزـوـجـ جـمـيعـ الـازـواـجـ
الـمـفـطـرـيـنـ وـاـزـواـجـ الـصـائـمـيـنـ اـيـهـ وـالـصـائـمـاتـ وـالـمـفـطـرـاتـ جـمـيعـاـ اللـهـ بـالـشـرـطـ السـابـقـ - [00:31:49](#)

اـنـهـ اـنـاـ كـانـ يـمـلـكـ الرـجـلـ اـرـبـةـ يـمـلـكـ نـفـسـهـ. نـعـمـ قـالـ اـبـوـ بـكـرـ رـحـمـهـ اللـهـ خـبـرـ جـاـبـرـ عـنـ عمرـ مـنـ هـذـاـ بـابـ اـيـشـ قـالـ اـبـوـ بـكـرـ طـبـ خـبـرـ جـاـبـرـ
عـنـ عمرـ بـابـ اـيـشـ؟ـ بـاـبـ ذـكـرـ الدـلـيلـ عـلـىـ اـنـ القـبـلـةـ لـلـصـائـمـ مـبـاـحةـ لـجـمـيعـ الصـوـامـ - [00:32:07](#)

وـلـمـ تـكـنـ خـاصـةـ لـلـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ. قـالـ اـبـوـ بـكـرـ لـاـنـ الـاـصـلـ الشـرـいـعـةـ هـنـاـ عـامـةـ اـلـاـ مـاـ جـاءـ التـخـصـيـصـ قـلـ تـعـالـىـ خـالـصـةـ لـكـ مـنـ
دونـ الـمـؤـمـنـيـنـ هـذـاـ فـيـهـ وـاـمـرـأـ مـؤـمـنـةـ بـوـابـةـ نـفـسـهـاـ لـلـنـبـيـ اـنـ اـرـادـ النـبـيـ اـنـ يـسـتـنـكـحـهـاـ خـالـصـةـ لـكـ مـنـ ذـنـوبـهـ هـذـاـ الخـصـوصـ - [00:32:34](#)
تـخـصـيـصـ فـاـذـاـ لـمـ يـأـتـيـ التـخـصـيـصـ فـاـلـاـصـلـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ هـوـ الـاسـرـةـ. قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ لـقـدـ كـانـ لـكـمـ فـيـ رـسـولـ
الـلـهـ اـسـوـةـ حـسـنـةـ نـعـمـ قـالـ اـبـوـ بـكـرـ خـبـرـ جـاـبـرـ - [00:32:56](#)

عـنـ عمرـ مـنـ هـذـاـ بـابـ. نـعـمـ. ثـمـ قـالـ حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـاعـلـىـ الصـنـعـانـيـ. اـشـارـ اـلـىـ حـدـيـثـ جـاـبـرـ حـاشـيـةـ ماـ شـاءـ اللـهـ فـيـ الـحـاشـيـةـ اـلـاـ هـاـ
اهـ مـنـ سـبـقـ عـنـدـكـ قـرـيبـ - [00:33:13](#)

صـفـحةـ سـتـةـ وـعـشـرـينـ نـعـمـ قـالـ فـيـ حـدـيـثـ جـاـبـرـ مـمـ عنـ جـاـبـرـ اـبـنـ عـبـدـ اللـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ عنـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ
هـشـشـتـ يـوـمـاـ فـقـبـلـتـ وـاـنـاـ صـائـمـ. هـمـ. فـاتـيـتـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـقـلـتـ صـنـعـتـ الـيـوـمـ اـمـرـاـ عـظـيـماـ - [00:33:35](#)
قـبـلـتـ وـاـنـاـ صـائـمـ فـقـالـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـرـأـيـتـ لـوـ تـمـضـمـضـتـ بـمـاءـ وـانتـ صـائـمـ قـالـ فـقـلـتـ لـاـ بـأـسـ بـذـلـكـ فـقـالـ رـسـولـ
صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ الـرـبـعـ اـظـنـهـ قـالـ فـفـيـماـ - [00:34:06](#)

يـعـنـيـ كـمـاـ اـنـ الـمـظـلـةـ مـقـدـمـةـ لـلـفـطـرـ وـلـاـ يـفـطـرـ فـكـانـ فـيـ قـبـلـةـ مـقـدـمـةـ الـجـمـاعـ وـلـاـ يـفـطـرـ يـاـ سـلـامـ وـفـيـ اـثـبـاتـ الـقـيـاسـ وـالـردـ عـلـىـ مـنـ عـنـكـرـةـ
هـذـاـ قـيـاسـ. اللـهـ اـكـبـرـ. ردـ عـلـىـ مـنـ اـنـكـرـ مـنـ الـظـاهـرـيـةـ لـاـ يـرـوـنـ الـقـيـاسـ. وـهـذـاـ فـيـهـ رـدـ عـلـيـهـ - [00:34:26](#)
نعمـ. قـالـ اـبـوـ بـكـرـ نـعـمـ. قـالـ اـبـوـ بـكـرـ خـبـرـ جـاـبـرـ عـنـ عمرـ مـنـ هـذـاـ بـابـ. نـعـمـ وـاـضـحـ حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـاعـلـىـ الصـنـعـانـيـ
وـبـشـرـ اـبـنـ مـعـاذـ قـالـ حـدـثـنـاـ الـمـعـتـمـرـ - [00:34:47](#)

قـالـ سـمـعـتـ حـمـيدـاـ يـحـدـثـ عـنـ اـبـيـ الـمـتـوـكـلـ النـاجـيـ عـنـ اـبـيـ سـعـيـدـ الـخـضـرـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ رـخـصـ
فـيـ قـبـلـةـ لـلـصـائـمـ. اللـهـ هـذـاـ حـدـيـثـ يـقـولـ سـبـقـ تـخـرـيـجـهـ نـعـمـ - [00:35:05](#)

نعمـ طـيـبـ رـخـصـ. نـعـمـ. رـخـصـهـ لـعـمـرـ كـمـاـ سـبـقـ رـخـصـةـ كـمـاـ كـمـاـ سـبـقـ رـخـصـةـ عـامـةـ اـلـاـ مـنـ لـاـ يـمـلـكـ نـفـسـهـ فـلـاـ يـنـبـغـيـ لـهـ اـنـ يـتـرـخـصـ نـعـمـ
نعمـ بـابـ الرـخـصـةـ فـيـ السـوـاـكـ لـلـصـائـمـ - [00:35:25](#)

قالـ اـبـوـ بـكـرـ رـحـمـهـ اللـهـ اـخـبـارـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ. نـعـمـ. لـوـلـاـ اـنـ اـشـقـ عـلـىـ اـمـتـيـ لـاـمـرـتـهـمـ بـالـسـوـاـكـ عـنـدـ كـلـ صـلـاـةـ وـلـمـ يـسـتـثـنـيـ
مـفـطـرـاـ دـوـنـ صـائـمـ فـيـهـاـ دـلـلـةـ عـلـىـ اـنـ السـوـاـكـ لـلـصـائـمـ عـنـدـ كـلـ صـلـاـةـ فـضـيـلـةـ - [00:35:48](#)

تاـهـ وـلـلـمـفـطـرـ قـالـ اـبـوـ بـكـرـ قـدـ روـيـ عـاصـمـ اـبـنـ عـبـيـدـ اللـهـ عـنـ عـاـمـرـ بـنـ رـبـيـعـةـ عـنـ اـبـيـهـ قـالـ رـأـيـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـاـ
لاـ اـحـصـيـ - [00:36:11](#)

يـسـتـاكـ وـهـوـ صـائـمـ نـعـمـ. حـدـثـنـاـ اـبـوـ مـوـسـىـ قـالـ حـدـثـنـاـ سـفـيـانـ يـعـنـ اـبـنـ عـيـنـيـ عـنـ عـاصـمـ اـبـنـ عـبـيـدـ اللـهـ حـاءـ وـحـدـثـنـاـ مـحـمـدـ اـبـنـ بـشـارـ وـابـوـ
موـسـىـ قـالـ حـدـثـنـاـ يـحـيـيـ قـالـ بـنـدارـ - [00:36:27](#)

قالـ حـدـثـنـاـ سـفـيـانـ وـقـالـ اـبـوـ مـوـسـىـ عـنـ سـفـيـانـ حـاءـ وـحـدـثـنـاـ اـبـوـ مـوـسـىـ قـالـ حـدـثـنـاـ سـفـيـانـ وـحـاءـ وـحـدـثـنـاـ جـعـفـرـ بـنـ
مـحـمـدـ الـثـعـلـبـيـ قـالـ حـدـثـنـاـ وـكـيـعـ عـنـ سـفـيـانـ - [00:36:47](#)

عـنـ عـاصـمـ بـنـ عـبـيـدـ اللـهـ غـيرـ اـنـ اـبـاـ مـوـسـىـ قـالـ فـيـ حـدـيـثـ يـحـيـيـ وـقـالـ جـعـفـرـ اـبـنـ مـحـمـدـ فـيـ حـدـيـثـهـ مـاـ لـاـ اـحـصـيـ اوـ مـاـ لـاـ اـعـدـهـ قـالـ اـبـوـ
بـكـ وـاـنـاـ بـرـيـعـ مـنـ عـهـدـتـيـ عـاصـمـ - [00:37:06](#)

سمعت محمد ابن يحيى يقول عاصم ابن عبيد الله ليس عليه قياس وسمعت مسلما ابن الحاج يقول سألنا يحيى ابن معين فقلنا عبد الله بن محمد بن عقيل احب اليك من ام عاصم ابن عبيد الله - [00:37:24](#)

ام عاصم؟ ام نعم. ام عاصم ابن عبيد الله؟ قال لست احب واحدا منها قال ابو بكر كنت لا اخرج حديث عاصم المعيد الى في هذا الكتاب ثم نظرت فاذا شعبة والثوري قد روي عنه - [00:37:44](#)

ويحيى ابن سعيد وعبد الرحمن ابن مهدي وهما امام اهل زمانه قد روي عن الثوري عنه وقد روى عنه مالك خبرا في غير الموطن
حاشية ما علق عليه؟ لا لم يعلق عليه - [00:38:05](#)

ها عاصم بن عبيد الله نتكلم عليه يحصل لنا ما هذا تقول ايش؟ الاستاذ ضعيف مم نعم هنا قال اسناده ضعيف لضعف عاصم ابن عبيد الله. ايه المؤلف طول كأنه استظهر في الاخير انه - [00:38:27](#)

انه ليس ضعيفا نعم متحجّم مش بعد بعد قال ابو بكر كنت لا اخرج حديث عاصي بعد قال باب الرخصة في اكتحال الصائم. بركة اعد الحديث نعم الباب باب الرخصة في في السواك للصائم - [00:39:00](#)

اه عاصم بن عبد الله ولابن عبيد الله انت ابن عبيد الله اي نعم الصواب نعم باب الرخصة. باب الرخصة في السواك للصائم. نعم. قال ابو بكر رحمة الله - [00:39:21](#)

اخبار النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتی لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. نعم الاخبار ثابتة. نعم. صحيحة لامرتهم يعني امرتهم امر ايجاب واذا فقد امرهم امر استحباب - [00:39:36](#)

وهي عامة للصائم وغير الصائم بدلًا على مشروعية السواك للصائم مطلقة في اول النهار وفي اخره خلاف المذهب الى الحابل هو من معهم بانه بان السواك انما يستحب في اول النهار للصائم - [00:39:54](#)

السواك اذا صائم في اول النهار ولا يستحب في اخر النهار قالوا يتسوق من بعد من بعد السحور الى اذان الظهر فاذا زالت الشمس لا يكره وقالوا واستدلوا بحديث اذا صمت فاستاكوا بالغداة ولا استاكوا بالعشى. الله - [00:40:16](#)

وكذلك ايضا قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خلوف فم الصائمة عند الله من ريح المسك وخلوف الرائحة التي تبعث من فم الصائم قالوا فالسواك يزيل هذه الرائحة وان كانت مستقرة في مشام الناس في الدنيا الا انها - [00:40:41](#)

طيبة عند الله اطيب من ريح المسك لانها ناشئة عن طاعة الله. الله اكبر فلا ينبغي له ان يزيل هذه الرائحة هكذا قالوا واجيب بان اول الحديث ضعيف. لا يصح - [00:41:02](#)

واما القول بان السواك يزيل الرائحة فهذا لا ليس بصحيح لا يزيل الرائحة لان الرائحة منبعثة من خلو المعدة وليس مبعثة من الطعام والشراب والسواك وخلو المعدة موجود سواء تسوك ولا متسوق - [00:41:16](#)

وعلى هذا فيستحب السواك للصائم وغير الصائم من اول النهار الى اخره. هم. لكن بشرط الا يكون السواك صلبا يجرح اللثة ولا يكون طعيفا يتفتت ولا يكون في مواد مثل بعظام الناس - [00:41:37](#)

مواد حارة وطعميات كل هذه زينة يغسلها ولا يكون ضعيف يتفتت يذهب فتننة الحلق ولا يكون صلب يشرع يجرح اللسان بل يكون وسط اذا كانت بهذه المثابة فانه مستحب في اول النهار وفي اخره هذا هو الصواب - [00:41:53](#)

نعم قال اخبر النبي صلى الله عليه وسلم نعم. نعم اه قال رحمة الله. نعم. باب الرخصة في اكتحال الصائم. كمل اخبار النبي نعم. اخبار النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:42:13](#)

وقال ابو بكر اخبار النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. لولا ان اشق على امتی لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. نعم. ولم يستثن مفطرا دون صائم. نعم. فيه دالة. مم. على ان السواك للصائم عند كل صلاة فضيلة - [00:42:28](#)

تا هو للمفطر نعم للصائم والمفطر. ما خص كل صلاة سواء كان صائم او صائم نعم ثم قال ابو بكر قد روى عاصم ابن عبيد الله عن عبد الله ابن عامر - [00:42:48](#)

ابن ربيعة عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم احصي يتسوق وهو صائم. نعم. نعم. يستاك وهو نعم قال حدثنا ابو موسى

قال حدثنا سفيان يعني ابن عيينة - 00:43:03

عن عاصم بن عبيد الله حاء وحدثنا محمد بن بشار وابو موسى قال حدثنا يحيى قال بندر قال حدثنا سفيان وقال ابو موسى عن سفيان حاء وحدثنا ابو موسى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان حاء وحدثنا جعفر بن محمد التعلبي - 00:43:20
قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم ابن عبيد الله غير ان ابو موسى قال في حديث يحيى وقال جعفر ابن محمد في حديثه ما لا احصي او ما لا اعده. قال ابو بكر - 00:43:43

وانا بريء من عهدة عاصم. هم سمعت محمد ابن يحيى يقول عاصم ابن عبيد الله ليس عليه قياس. هم. وسمعت مسلم ابن الحجاج سمعت ايش؟ نعم سل عثمان اه قال وانا بريء من عهدة عاصم. هم. سمعت محمد ابن يحيى يقول اه عاصم ابن عبيد الله ليس - 00:44:00

قياس وسمعت مسلما بن حجاج يقول سألنا يحيى بن معين فقلنا عبد الله ابن محمد ابن عقيل احب اليك ام عاصم ام عبيد الله قال لست احب واحداً منها. يعني كلاهما ضعيف نعم. قال ابو بكر - 00:44:24

كنت لا اخرج حديث عاصم ابن عبيد الله في هذا الكتاب ثم نظرت فإذا شعبة والثوري قد روي عنه ويحيى بن سعيد يعني القطان نعم. وعبد الرحمن بن مهدي وهما امام اهل زمانهما قد روي عنه عن الثوري عنه - 00:44:45
وقد روى عنه مالك خبرا في غير الموطن. نعم انت احسن اليك يعني كان لا يخرج ثم خرج. نعم. هم. مع ذلك المحسن يقول ضعيف نعم يقول اه اسناده ضعيف لضعف عاصم ابن عبيد الله - 00:45:07

لكن ابو بكر اسند الى ائمة الحديث نعم هو امام مسلم لا احبه نعم رواه عبد الله بن محمد بن عقيل ويحيى بن معين وعبد الرحمن بن مهدي نعم. اه نعم - 00:45:26

ها عارف اه الاحاديث عموم الحديث فيها استحباب السواك في كل وقت والنبي صلى الله عليه وسلم تسوك في جميع الاوقات ليس يعني حتى لو كان في ضعف يتسوق في جميع الاوقات حتى فيما - 00:45:45

في مرض الموت لما اخذته عائشة رضي الله عنها لما دخل عليها عبد الرحمن ابن أبي بكر ومعه سواك ابده ونظره وقال تأخذ لك فاشرب برأسه قال فاخذته وغضبته وطيبته. ثم تسوك في اخر - 00:46:25

ثم قضي عليه السلام وقال اللهم في الرفيق الاعلى كما مر بالامس عليه الصلاة والسلام هذا يدل على ان السواك مشروع في كل وقت حتى ولو كان عاصم من عباد الله - 00:46:40

يعني في ضعف السواك له فضائل ومنها انه يذكر الشهادة عند الموت يستحب عند دخول عند الصلاة عند الوضوء عند دخول المنزل عند تغير رائحة الفم وفي كل الاوقات - 00:46:53

فالمعنى صحيح وان كان هو عاصم ابن عبد الله فيه كلام نعم هنا ايه ايه اما اكون صائم هذا ما في اشكال. هي كلمة ماذا احصيها ماذا يغسلون فهو صائم في هذا الشافية - 00:47:15

ما لا اغسل السوكة والا هو يتسوق في كل الاوقات عليه الصلاة والسلام لا سم هذه اذا صمت فاستغفر الله نعم تأكل في الغداة لا والحديث ضعيف هذا نفسه نفس الحديث اذا كنت - 00:47:44

يقول آآ الذين يرون الكراهة يقول يستاك في اول في اول النهار الى الزوال ومن الزوال مكروره هو كله جائز بس مع الكراهة يقولوا بكر وكالة تنزيه يعني كراهة تنزيه وليس كراهة تحريم - 00:48:11

الى الزوال الى الزوال مستحب وبعد الزوال مكروره هكذا يقولون هذا هو الدليل والدليل لا يصح هذا الحديث والتعليل ليس بواضح تعليل علي نعم سم الفقهاء يقولون ينوب عن كل ما ينوب عنه اصعب خشنة حتى الاصبع الخشنة - 00:48:32

الاصبع اذا كان خشنة يحصل بها تحصل بها السنة وكذلك من الدين واذا غسل فمه بالصابون وكذا على هذا. المهم ازالة الروائح واللبخة في الفم نعم اذا كان الانسان فلا يتتسواك - 00:49:01

هنا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا

ولوالديه ولمشايخه ولنا ولوالدينا وللمستمعين والمسلمين يا رب العالمين. اذا احتاجها - [00:49:26](#)

وطرد النعاس طيب اذا كان يشغله فنلا. نعم اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا رب العالمين. قالشيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى في العقيدة الواسطية - [00:49:46](#)

وقوله سبحانه وتعالى وهو شديد المحال قوله سبحانه ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين قوله تعالى ومكروا ومكرنا مكروا وهم لا يشعرون قوله سبحانه انهم يكيدون كيدا واكيد كيدا - [00:50:02](#)

قال الشيخ محمد بن خليل رحمة الله تعالى قوله وهو شديد المحال. تضمنت هذه الآيات اثبات صفت المكر والكيد. وهم من صفات ان اختيارية ولكن لا ينبغي ان يستنقذ له من هاتين الصفتين اسم. فيقال ماكر وكائد. بل يوقف عند - [00:50:24](#)

ما ورد به النص مع بل يوقف عندما ورد به النص من انه خير الماكرين وانه يكيد لاعدائه واما قوله سبحانه وهو شديد المحال فمعنى انه شديد الاخذ بالعقوبة كما في قوله تعالى ان بطيش ربك لشديد. وقولوا سبحانه ان اخذه اليم - [00:50:47](#)

شديد وقال ابن عباس رضي الله عنهم شديد الحول وقال مجاهد شديد القوة والاقوال متقاربة واما قوله سبحانه والله خير الماكرين فمعنى انه اندفهم واسرعهم مكرا فمعنى احسن الله اليكم. واما قوله والله خير الماكرين. فمعنى انه اخذه اليم - [00:51:13](#)

واسرعهم مكرا. وقد فسر بعض السلف رحمة الله تعالى مكر الله بعباده بأنه استدرجهم بالنعم من حيث لا يعلمون. فكلما احدثوا ذنبًا احدث لهم نعمة. وفي الحديث اذا رأيت الله يعطي العبد من الدنيا ما - [00:51:42](#)

وهو مقيم على معيته فاعلم انما ذلك منه استدرج وقد نزلت هذه الآية في شأن عيسى عليه الصلاة والسلام حين اراد اليهود قتله فدخل بيته كوة وقد ايده الله ايش - [00:52:02](#)

وقد نزلت هذه الآية في شأن عيسى عليه الصلاة والسلام حين اراد اليهود قتله. فدخل بيته كوة وقد ايده الله سبحانه بجبريل عليه الصلاة والسلام فرفعه الى السماء من الكوة فدخل عليه يهودي - [00:52:21](#)

ليدهم عليه فيقتلوه. فالقى الله شبه عيسى على ذلك الخائن. فلما دخل البيت فلم يجد لما دخل البيت فلم يجد فيه عيسى خرج اليهم وهو يقول ما في البيت احد فقتلوه وهم يرون انه - [00:52:41](#)

عيسى بذلك قوله تعالى ومكر الله. قوله تعالى ومكروا مكرا الى اخر الآية فهي في شأن الرهط التسعة من قوم صالح عليه الصلاة والسلام حين تقاسموا بالله لنبيته اهله اي لا نقتلن اي ليقتلن بياتا اي لنقتلن - [00:53:01](#)

اي ليقتلن بياتا هو واهله اي لنقتلن او ليقتلن. اي ليقتلن بياتا هو واهله ثم لనقول ان لو ليه ما شهدنا مهلك اهله ظاهر اهله لنقصد له اين القتلة؟ ثم نقول الآية - [00:53:30](#)

ثم لا نقول لوجهه ما شهد ما لك اهله قسم بالله لنبيته فلنقتلن له ثم نعم احسن الله اليكم ثم لنقولن لو ليه ما شهد مالك اهله فكان عاقبة هذا المكر منهم ان مكر الله بهم فدمرهم وقومهم اجمعين - [00:53:49](#)

القومهم اجمعين قال قال الشيخ الاسلامي رحمة الله تعالى قوله تعالى ان تبدوا خيرا او تخفوه كلام الشيخ محمد الفراس احسن الله اليك قال الشيخ محمد رحمة الله تعالى قوله وهو شديد المحال الى اخر الآية تضمنت هذه الآيات اثبات صفة - [00:54:12](#)

المكر والكيد وهم من صفات الفعل اختيارية ولكن لا ينبغي ان يستنقذ له من هاتين الصفتين اسم فيقال قالوا ماكر وكائد نعم لا يستقل لا يقال باكر وكائد وكذلك ايضا لا - [00:54:37](#)

اطلق المكر والكيد الا الا في مقابلة الماكر والكائد ايضا هذه فاتت على ما نبه عنها الله تعالى يصيب بالمكر في مقابلة بكر الماكر وبالكيد في مقابلة الكائد كيد الكائد - [00:55:01](#)

لان المكر وكذلك الكيد وكذلك الخداع كذلك الاستهزاء والسخرية كل هذه جاءت في مقابلة الرد قال من فعل ذلك عقوبة له لان الوكر والكيد يكون مذموم ويكون ممدوح مذموم اذا كان ابتداء بكر - [00:55:24](#)

هذا ليس هو الله به ويكون ممدوح اذا كان عقوبته على الباكر وردا عليه هذا هو هذا هو المدح هذا الذي ينصر الله به وكذلك الكيد

مدحوم ويكون مدح اذا كان عقوبة للكائد وردا عليه - [00:55:49](#)

وكذلك السخرية مذمومة ويكون ممدوح اذا كان في مقابلة سخرية الساخر ردا عليه وكذلك الاستهزاء ويلجاً وبكروا وبكر الله انهم يكيدون كيدا واكيد كيدا يسخرون سخر الله عليهم. يستهذنون الله يستهذن بهم - [00:56:05](#)

وهكذا الصفة المغولة صفة المكر لا يستقل ولا يقال من اسماء الله الماكر ولا الكائد والمستهذن وكذلك يخادعون الله وهو خادعهم فيقال ان الله يمكر بالباقر ويکیدوا الكائد ويخدعوا الخادع ويستهذن بالمستهذن - [00:56:24](#)

وهكذا ولا تطلق صفة باطلاق كما انه لا يشتق لله اصف المكر الماكر والكيد فكذلك ايضا لا تطلق قال الله بيطلق هكذا ما يقال من صفات الله البكر او الكيد لا - [00:56:49](#)

قالوا الصلاة ان الله يمكر بالباقر على لفظ الاية يکید الكائد يخدع المخادع يستهذن بالمستهذن يمكرون ويمكر الله يكيدون كيدا يخادعون الله وخداعون. يستهذنون الله يسخرون سخر الله منهم واضح - [00:57:05](#)

فاذما لا يستقل له وصف ولا تطلق ايضا صفة البكر باطلاق. وانما تكون في مقابلة مكر الماكر عقوبة له وردا عليه لان مكر يكون ذنبه يكون مدح بخلاف العلم والقدرة والسمع صفة مدح صفات مدح - [00:57:24](#)

ما تكون صفة ذنب اما المكر والكيد تنقسم الى قسمين تكون مدح وتكون ذما يكون ذما اذا ابتدأ اذا ذكر الانسان ابتداء مذموم لكن اذا رد على الماكر ممدوح الكيد مذموم ابتدائه. لكن اذا كان عقوبة للكائد وردا عليه ممدوح - [00:57:48](#)

هذا الذي يصفى الله به ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين غير الباكرين لانه يمكر بهم عقوبة لهم بقصة يوسف عليه الصلاة والسلام في اول السورة لما اخبر يوسف اباه بالرؤيا - [00:58:11](#)

قال قال له يابني لا تقصص رؤيتك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا كادوا له واخذوه وقال في في اخر السورة فبدأ بهويتهم قبل ثم استخرجها من أخيه كذلك يوسف - [00:58:34](#)

هذا الكيد في مقابل كيدها عقوبته كذلك يوسف كيد في مقابل الكيد ردا عليهم هنا مدح ممدوح نعم كلهم من هذا الباب في الله نعم احسن الله اليك - [00:58:51](#)

ولكن لا ينبغي ان يشتق له من هاتين الصفتين اسم فيقال ماكر وكائد. بل يوقف عندما ورد به النص من انه خير الماكرين انه يکید لاعداء الكافرين اما قوله سبحانه وهو شديد المحال - [00:59:11](#)

فمعناه شديد النقد بالعقوبة كما في قوله تعالى ان بطش ربك لشديد. وقوله ان اخذه اليم شديد وقال ابن عباس رضي الله عنهم معناه شديد الحول وقال مجاهد شديد القوة والاقوال متقاربة - [00:59:28](#)

اما قوله سبحانه والله خير الماكرين. فمعناه انفهم واسرعهم مكرا. وقد فسر بعض السلف الله تعالى مكر الله بعباده بأنه استدرج بالنعم من حيث لا يعلمون فكلما احدثوا ذنبًا احدث لهم نعمة. وفي الحديث اذا رأيت الله يعطي العبد من الدنيا ما يحب. وهو مقيم على معصيته - [00:59:50](#)

فاعلم ان ما ذلك منه استدراج وقد نزلت هذه الاية في شأن عيسى عليه الصلاة والسلام حين اراد اليهود قتله فدخل بيته فيه قوة وقد ایده الله سبحانه بجبريل عليه السلام. فرفعه الى السماء من الكوة فدخل عليه يهودا. ليذلهم على - [01:00:18](#)

عليه فيقتلوا فالقى الله شبه عيسى على ذلك الخائن. فلما دخل البيت فلم يجد فيه عيسى. خرج اليه وهو يقول ما في البيت احد فقتلوا وهم يرون انه عيسى. كذلك قوله تعالى ومكرروا ومكرروا - [01:00:42](#)

الله واما قوله تعالى وما قتلوا وما صلبوه ولكن شبه لهم. نعم احسن الله اليكم ها الله اعلم احسن الله يحتاج الى واما قوله تعالى ومكرروا مكرروا الى اخر الاية فهي في شأن الرهط التسعة من قوم صالح عليه الصلاة والسلام - [01:01:02](#)

حين تقاسموا بالله لنبيته واهله. اي ليقتلنها بياتا هو واهله. ثم لنقولن لولي ليقتلنها اي ليقتلنها بياتا هو واهله ثم لنقولن لولي ما شهدنا مهلك اهله. فكان هذا المكر منهم ان مكر الله بهم فدمرهم وقومهم اجمع وقومهم اجمعين. نعم مكر الله مقابل مكره - [01:01:30](#)

حشومة قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى وفق الله الجميع طاعته ورزق الله الجميع - [01:02:00](#)